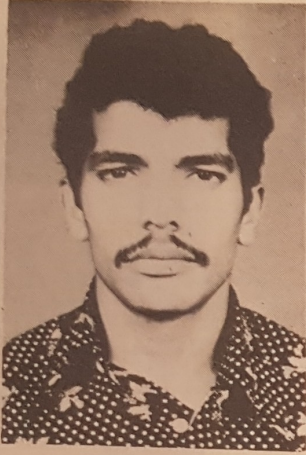
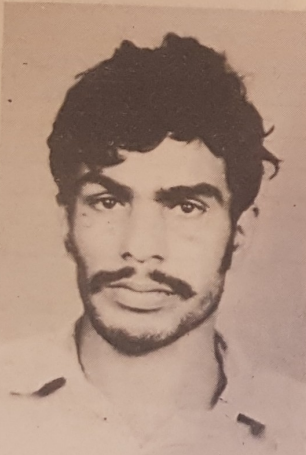


نص لائحة الاتهام (بقية)

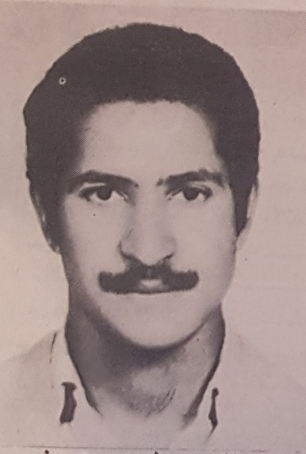
٣- مترمين نفذوا الجريمة واثنان اشتركا بالتحريض والاتفاق



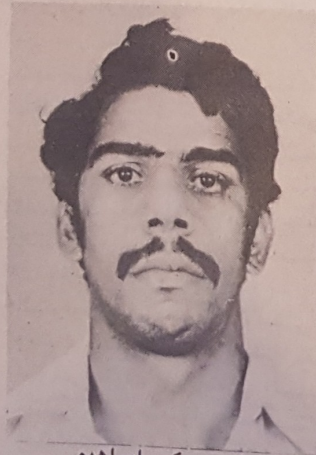
محمد طاهر محمد على
المتهم الاول



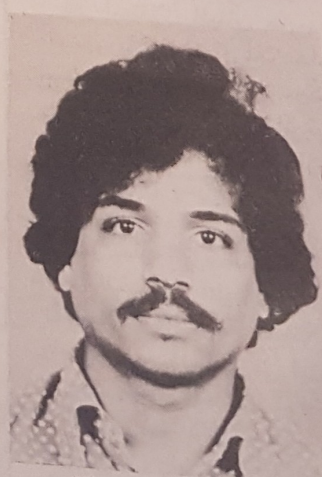
ابراهيم عبدالله المرهون
المتهم الثانى



عبدالامير منصور حسين
المتهم الخامس



احمد مكى ابراهيم
المتهم الرابع



على احمد حسين فلاح
المتهم الثالث

بأن زعموا للمجنى عليه المذكور بأنهم من رجال المباحث وأنه مطلوب لإدارة المباحث ليتمكنوا من استدراجه الى خارج سكنه لقتله الامر المنطبق على المادة ٢٢٣ من قانون العقوبات الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦ ، وذلك كله بالمخالفة لاحكام المادتين البينتين بالبند اولاً من صفة الجرائم .

ثانياً : حازوا واحرزوا بغير ترخيص السلاح الناري والذخيرة والسونكى الموصوفة بالتقرير الطبى الشرعى وذلك بالمخالفة لاحكام المواد المشار اليها بالبند ثانياً من صفة الجرائم .

ب - المتهمان الرابع والخامس احمد مكى ابراهيم وعبد الامير منصور حسين على محمد : وهما من اعضاء المنظمة غير المشروعة سألقة الذكر اشتركا بطريقى التحريض والاتفاق مع المتهمين الاول والثانى والثالث فى ارتكاب الجريمة موضوع التهمة الاولى المسندة اليهم وكان ذلك بأن حرضاهم على ارتكابها واتفقا معهم على ذلك فكان ان تمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق بالمخالفة لاحكام المواد الواردة بالبند ثالثاً من صفة الجرائم .

عبد الله محمد على المدنى - رئيس تحرير مجلة المواقف والبالغ من العمر حوالى ٢٨ عاماً - عمداً مع سبق الاصرار بأن عقدوا العزم على قتله واعدوا لذلك سلاحاً نارياً وسونكياً واستقلوا سيارة وهم حاملون هذه الاسلحة الى سكن المجنى عليه بنية استدراجه الى خارجه لازهاق روحه فكان ان ادعوا له بأنهم من رجال المباحث وأنه مطلوب بها فانخدع بذلك وتمكنوا من اصطحابه معهم بسيارتهم تلك وما ان ساروا بها بعضاً من الوقت هددوه بما معهم من اسلحة ثم مزقوا ملابسه واوثقوه بها من يديه وقدميه لشل مقاومته وتوجهوا به الى مكان قصى غير معمر بالانميين حيث القوه ارضاً وانهاى عليه المتهم الاول طعناً بالسونكى سالف الذكر فى حضور المتهمين الثانى والثالث اللذين كانا يشدان من ازده قاصدين ثلاثتهم قتله فكان ان اصيب بالاصابات الطعنانية الوخزية الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي اودت بحياته وقد تقدمت هذه الجناية جريمة اخرى هى انهم فى الزمان والمكان سالفى الذكر تداخلوا فى وظيفة واجروا عملاً من اعمالها دون ان يكونوا مختصين بذلك لتحقيق غرض غير مشروع

٢ - حيازة واحراز سلاح نارى وذخيرة وسونكيا : خلافاً لاحكام المواد ٧ بندى ١ ب و ١١ و ١٨ / ٢ و ٤ و ١/١٩ و ٢٢ من المرسوم بقانون رقم ١٦ فى شأن الفرقعات والاسلحة والذخائر .
٣ - الاشتراك فى قتل عمد مع سبق الاصرار مقترباً بجريمة ، خلافاً لاحكام المواد ٢٠١/٤٤ و ٤٥ و ٢٢٣ / ٢ و ٢٢٣ من قانون العقوبات الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦

تفاصيل الجرائم

انهم فى ليلة ١٩/١١/١٩٧٦ : وبقرية جد حفص ومنطقة سار التابعتين لقسم القرى الشمالى :
١ - المتهمون الاول والثانى والثالث محمد طاهر محمد على الناري وابراهيم عبد الله عبد الحسين المرهون وعلى احمد حسين فلاح الشهير بفلاح :
اولاً : وهم اعضاء بمنظمة غير مشروعة « الجبهة الشعبية لتحرير عمان والخليج العربى » قتلوا



اعادة انتخاب الشيخ زايد لرئاسة دولة الامارات يعنى ماذكرت يوم الاحد الماضى بدء مرحلة جديدة بالنسبة لدولة الامارات ، وبالنسبة لمنطقة الخليج ايضا . . . وهى مرحلة محكومة بالرهان ايضا . . . تماماً كالمرحلة السابقة على اعادة الانتخاب . . .
فيما يتعلق بدولة الامارات فان على هذه الدولة ان تعمل بكفاءة